

سلطة البرلمان على حكومة تسيير الأمور اليومية الحالية

أ.د. حسن الياسري

بغداد في ١٨ كانون الثاني ٢٠٢٦

على الرغم من إيماني الشديد بضرورة قيام البرلمان بمسؤولياته الدستورية في الرقابة على أداء السلطة التنفيذية ومساءلتها ، كوني برلمانياً سابقاً ومتابعاً وأعرف مدى أهمية هذه المسؤولية الرقابية، بيد أن المهنية والموضوعية تستدعي الإيضاح في أدناه نصرةً للدستور والمنهج العلمي الموضوعي :

ليس بوسع مجلس النواب الجديد -الحالي- بسط سلطته في المساءلة الدستورية ، المنصوص عليها في المادة (٦١) من الدستور ، على حكومة تسيير الأمور اليومية الحالية ، وذلك للأسباب الآتية :

١- إن حكومة تسيير الأمور اليومية هي حكومة منتهية دستورياً ، ليس لها من الأمر شيء سوى حفظ الأمن وتسيير الأمور اليومية الجارية ، وكل ما عدا ذلك من صلاحيات دستورية منزع منها .

٢- ليس البرلمان الحالي هو من منح الثقة إلى هذه الحكومة ، لذا لا يمكن له سحبها منها ، لأن سلطته تقتصر على الحكومة التي منحها الثقة هو لا من منحها غيره. فهي لم تنشأ من رحمته ، ولم تلتزم قبله بالمنهاج الوزاري .

٣- إن مدة الولاية الدستورية للبرلمان والحكومة محددة بنصوص صريحة ، وكلاهما يلتزم حيال الآخر بالتزامات دستورية. فالأول -البرلمان- يمنح الثقة للثاني ثم يمكنه سحبها منه ، والثاني -الحكومة- بوسعه تقديم طلب مشترك مع رئيس الجمهورية يطلب فيه حل الأول -البرلمان- .

وبضرسٍ قاطع أقول إن هذه الالتزامات قد سقطت مع زوال الأول -البرلمان السابق- وبقاء الثاني -الحكومة- ، لذا لا غرو أن هذه الحكومة قد تحولت تلقائياً وبقوة الدستور إلى حكومة تسيير أمور يومية بعد زوال من منحها الثقة. ولا يُغَيَّر من الأمر انتخاب برلمان جديد ، فهذا البرلمان انتخب ليختار حكومة جديدة ، لا لِيُسَائِلَ حكومة منتهية .

٤- ليس بخاف على أحد أن النتيجة التي قد تفضي إليها مساءلة الحكومة برلمانياً ، سواءً أكانت سؤالاً أم استجواباً بحسب الآليات الدستورية المعروفة ، إنما تتمثل في سحب الثقة منها ، لتغدو بعد ذلك مستقيلةً ، ريثما يتم انتخاب أخرى جديدة. والسؤال الجوهرى الذي يطرح هنا : ما جدوى تلك المساءلة التي تفضي بالمحصلة في حالة تحققها إلى سحب الثقة من الحكومة واستقالتها مع أنها منتهية بالأساس وبمنزلة المستقيلة بحسب الدستور !!

٥- ولعل سائلاً يسأل : إنَّ الأخذ بهذا الرأي سيجعل هذه الحكومة بمنأى عن المساءلة والرقابة ، فكيف يمكن القبول بهذا الرأي ؟
ونجيب عن هذا الإشكال بإيجاز شديد على النحو الآتي :
أ- لقد كان الدستور واضحاً ودقيقاً جداً بإزاء هذه الأمر ، إذ وضع مدداً محددةً وقصيرة المدى بغية تأليف الحكومة الجديدة ، وإنَّ الالتزام بهذه المدد لهو كفيلٌ بسرعة تأليف الحكومة الجديدة ، ومن ثمَّ تحقق الغاية.
ب- قد ذكرنا سلفاً أنَّ حكومة تسيير الأمور اليومية لا تتمتع بالصلاحيات الدستورية المهمة ؛ ومن ثمَّ لا خوف من تغولها مع الصلاحيات اليومية المحدودة.

ج- إننا وإن قلنا بعدم إمكانية مساءلة هذه الحكومة من قبل البرلمان الجديد ، بيد أن ذلك لا ينفي البتة إمكانية مساءلتها ومحاسبتها على وفق القانون ؛ إذ يمكن للقضاء -بجناحية الدستوري والعادي- والمؤسسات الرقابية بسط الرقابة عليها ومحاسبتها عن أي فعلٍ يمثل خرقاً أو فساداً ، فضلاً عن رقابة الرأي العام ؛ وبالمحصلة إنَّ حكومة تسيير الأمور اليومية ليست بمنجاةٍ من المساءلة والمحاسبة على هذا النحو.